

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٢٠١٧/٢٠٤
بتاريخ:	٤/٢/٢٠١٧

ملف رقم:

١٨٩٣/٤/٨٦

السيد الأستاذ المستشار/ وزير الشؤون القانونية ومجلس النواب

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتاب السيد الأستاذ المستشار/ وزير العدالة الانتقالية ومجلس النواب رقم (٤١٧)

المؤرخ ٢٠١٥/٧/٢٦ بشأن الطلب المُقدّم من السيد/ سالم بي حميدة أبو عيشة بخصوص نقله من وظيفة

معاون خدمة ممتازة بالمجموعة النوعية لوظائف الخدمات المعاونة إلى وظيفة سائق سيارة أول بالدرجة الثالثة

بالمجموعة النوعية للوظائف الحرفية.

وحاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أن المعروضة حالته يشغل وظيفة معاون خدمة ممتازة


بالمجموعة النوعية لوظائف الخدمات المعاونة بوزارة العدالة الانتقالية ومجلس النواب (وزارة الشؤون القانونية

ومجلس النواب حاليًا)، ونظرًا لحصوله على رخصة قيادة درجة ثانية، فقد تقدم بطلب للموافقة على نقله

إلى وظيفة سائق سيارة أول بالدرجة الثالثة بالمجموعة النوعية للوظائف الحرفية، لذا طلبتم إبداء الرأي القانوني بشأنه.

ونُفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة

في ٢٤ من يناير عام ٢٠١٧م، الموافق ٢٦ من شهر ربيع الآخر عام ١٤٣٨ هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها



من أن عدول الجهة عن طلب عرض الموضوع يستوجب حفظه؛ بحسبان أنه لم يطرح على الجمعية العمومية إلا بناءً على طلبٍ منها.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع كتابكم رقم (٢٣٥) المؤرخ ٢٠١٦/٣/١، مُتضمناً العدول عن طلب الرأي في الموضوع المائل، فمن ثم فإنه لا يكون هناك وجه - والحال هذه - للاستمرار في نظر الموضوع، ويغدو متعيّناً حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في ٢٠١٧/٤

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع



رئيس
المكتب الفني

يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

المستشار/

المستشار/

مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز/

مجلس الدولة
القسم الفني
مكتب المستشارين